

## الرقابة الادارية والمالية في الدولة العتيقة الإسلامية في القرنين الأول والثاني بعد الميلاد

دكتور / محمود عرفه محمود \*

على الرغم من أن التنظيمات الحضارية للدولة الإسلامية قد حظيت باهتمام وعناية كثير من الباحثين وبخاصة النظم الادارية والمالية ، إلا أن رقابة الخلفاء للولاة والعمال ومحاسبيهم ادارياً ومالياً ، لاتزال في حاجة لدراسة وافية حتى تتجلى صورة النظم الإسلامية .

كانت الرقابة من أهم أركان النظام المالي والاداري في الدولة الإسلامية التي حرص النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده على مراعاتها وتطبيقاتها لحفظ أمور المسلمين وغيرهم من رعايا الدولة الإسلامية .

### أسس اختيار الولاة والعمال :

لم يكن للرقابة الادارية والمالية التي وضع أسسها النبي صلى الله عليه وسلم أجهزة خاصة بها ، إنما ترك الاهتمام على اختيار الولاة والعمال من ذوى الأمانة والقدرة والفضلة عملاً بقوله تبارك وتعالى : « ان خير من استأجرت القوى الامين » (١) ، فتنفيذ الاحكام والأمانة ترجع إلى خشية الله عز وجل (٢) ، قال تعالى : « فلا تخشوا النساء واخشومن ولا تشرروا بآياتي ثمنا قليلاً ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » (٣) . فالاصل أن يباشر ولی الامر السلطة بنفسه ما استطاع إلى ذلك م سبيلًا ، ثم يختار اصلاح الولاة والعمال وأفضلهم لمعاونته (٤) . وتأسیساً على ذلك صار من المبادئ الإسلامية الراسخة ان طالب الولاية لا يولي ، فذكر ابن تيمية ، ان قوماً دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم

(\*) قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة القاهرة .

(١) سورة القصص : آية ٢٦ .

(٢) ابن تيمية : السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية ، ص ١٨ - ١٩ .

(٣) سورة المائدة : آية ٤٤ .

(٤) الماوردي : الاحكام السلطانية ، ص ٢٠ .

و سالوه الولاية ، فقال صلى الله عليه وسلم : « أنا لا نولى أمرنا هذا من طلبه » (٥) ، و يرجع ذلك إلى أن طلاب الولاية والحربيين عليها هم من محبي السلطة (٦) ، و أن يجتهد ولی الأمر في تولية الأصلح ما استطاع إلى ذلك سبلا ، لقوله صلى الله عليه وسلم « من ولی من أمر المسلمين شيئاً فولي رجلاً وهو بحد من هو أصلح للمسلمين فقد خان الله رسوله » (٧) .

على الرغم من تشدد النبي صلى الله عليه وسلم في اختيار الولاية ، الا أنهم كانوا يوضعون تحت الرقابة والمحاسبة الدقيقة ، فلما استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد يقال له ابن التبيبة على الصدقة قدم وقال : « هذا لكم وهذا أهدي إلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« ما بال الرجل يستعمله على العمل مما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا أهدي إلى ، فهلا جلس في بيت أبيه او بيت امه فينظر أيهدا إليه أم لا » (٨) .

وهكذا أرسى النبي صلى الله عليه وسلم قواعد استخدام الولاية والعمال وفرض الرقابة عليهم لتكون نبراساً ونوراً يهتدى به ويسير عليه من يلى أمور المسلمين من بعده .

حرص الخليفة أبو تكر الصديق رضي الله عنه على اختيار الولاية والعمال بنفسه مهتمياً بذلك بنصيحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن المسئولة تقع على من حملها تقوله صلى الله عليه وسلم : « إن الله سائل كل راعٍ عما أسترعاه » (٩) . فكان الخليفة أبو بكر يزود الولاية والعمال بوصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند تعيينهم في الوظائف الإدارية والمالية على بلدان الدولة الإسلامية .

---

سار الخليفة عمر بن الخطاب على نفس المنهاج القديم الذي يحتم على ولی الأمر أن يختار الولاية والعمال على أساس الكفاية والأمانة

(٥) ابن تيمية : المصدر السابق ، من ١٢ .

(٦) محمد رشيد رضا : الوحي الحمدى ، من ٣٥ .

(٧) ابن تيمية : المصدر السابق ، من ١٢ .

(٨) البخاري : صحيح البخاري ، كتاب الأحكام - باب محاسبة الإمام عمالة ، من ٩٥ .

(٩) الترمذى ، (باب ما جاء في طاعة الإمام ) ، ج ٧ من ١٩٨ .

لتحقيق الرقابة الذاتية فقال : « ما كان بحضرتنا باشرناه بانفسنا وما غاب عنا ولينا فيه اهل الفوة والامانة » (١٠) . فكان الخليفة عمر يتحرر في اختيار عماله ويختارهم من بين اهل الصلاح والدين والامانة خاصة من كان منهم له صلة بالاموال العامة حفاظا على قدسيته وحرمته .

### سياسة الخلفاء في مراقبة اعمال ولاتهم :

لم يقتصر دور الخلفاء على تعيين الولاة والعمال من اهل التقوى والصلاح والكفاية ، بل كانوا يشرفون بانفسهم عليهم ، ويراقبون أعمالهم ويحاسبونهم عليها ، يتضح ذلك من قول الخليفة عمر في احدى خطبه : « أرأيتم ان استعملت عليكم خيرا من أعلم ثم أمرته بالعدل ، اكنت قضيت ما على ؟ قالوا : نعم - قال : لا ، حتى انظر في عمله اعمل بما أمره ام لا » (١١) .

لما اتسعت الفتوحات الاسلامية على عهد الخليفة عمر بن الخطاب تطورت تبعا لذلك التنظيمات عامة والنظم الادارية والمالية بوجه خاص بعد ان ازدادت السلطات وتعددت الاختصاصات ، فوضع الخليفة عمر بعض القواعد العامة التي تكفل الرقابة الحاسمة على الولاة والعمال في اطار من المرونة والعدالة عند المحاسبة . ومن اهم الاجراءات التي اتخذها ، مبدأ تحديد السلطة والمسؤولية (١٢) حتى يعرف كل عامل واجباته فيؤديها وحقوقه فلتزم حدودها (١٣) ، فكان يكتب للوالى في عهد التولية : « قد عينتك لايلوك قان احسنت زدتك وان اسأات عزلتك » . والى جانب ذلك كان يشترط عليه ارجاعا : ان لا يركب برذونا ، ولا يلبس ثوبا رقيعا ، ولا يغلق بابا دون حوايج الناس ، ولا يتخذ حاججا (١٤) . وكان يختتم كتاب التولية بالعبارات الآتية : « الا وانى لم ابعثكم امراء ولا جبارين ، ولكن بعثتكم أئمة الولى - يهتدى بكم ، فادوا على المسلمين

#### العلوم الحاسوبية العربية

- (١٠) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١١٦ .
- (١١) ابن قتيبة : عيون الاخبار - المجلد الاول ، ص ٥٣ .
- (١٢) يعد هذا المبدأ من اهم المبادئ التي تعتقد عليها الادارة الحديثة في العصر الحاضر . Drucker & Peter : The Practice of Management , p. 21.
- انظر لـ لغويها : هو الفصل بين السبيعين لشلا يختلط احداهما بالآخر ، او للا ينتمي احداهما على الآخر .
- انظر ، ابن منظور : لسان العرب ، ج ٢ ص ٧٧ .
- (١٣) قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة ، ص ٣٦ .
- (١٤) ابن قتيبة : عيون الاخبار - المجلد الاول ص ٥٤ .

حقوقهم ، ولا تضرّوهم ، ولا تحمدوهم فتقتلوهم ، ولا تغلقو الابواب  
هونهم فيأكل قويهم ضعيفهم ، ولا تستأثروا عليهم فتقتلوهم ، ولست  
ادع احدا بظلم احدا حتى اضع خده على الارض ، واضع قدمي على الخد  
الآخر حتى يلعن للحق » (١٥) . وبذلك حدد لهم قواعد الارباط  
بالمسؤولية .

على الرغم من قيام الخليفة عمر بن الخطاب بتحديد اختصاص كل  
وال او عامل من خلال نزولهم بالتعليمات الواجب مراعاتها ، الا انه كان  
لا يتركهم يتصرفون كما يريدون ، بل كان يشهد عليهم الناس حتى يتحقق  
 بذلك الرقابة العامة . التي يقوم بها الناس كافة ، لذلك كان عهد التولبة  
 او التعبين يقرأ على الملا ، وينتهي بدعوة الناس للرقابة على ولائهم  
 وعمالهم : « ايها الناس .. انى اشهدكم على امراء الامصار ، انى لم  
 يبعثهم الا ليقفوا الناس في دينهم ، ويقسموا عليهم فيهم ، ويحكموا  
 بينهم بالعدل ، فان اشکل عليهم شيء رفعوه الى ، فوالذي نفسي بيده  
 لا قصنه منه » (١٦) .

وقد أكد الخليفة عمر ذلك في رده على اعتراض عمرو بن العاص ،  
 فلما قال عمرو : « يا أمير المؤمنين ، أرأيت ان كان رجلا من المسلمين  
 واليا على رعيته فاذب بعضهم ، انك تقضيه منه ؟ قال عمر : اي والذى  
 نفسي بيده لا قصنه منه .. الا لاتضرروا المسلمين فتذلواهم ، ولا تمنعوهم  
 حقوقهم فتكفروهم ولا تنزلوا بهم الفياض فتضييعوهم » (١٧) .

ينتضح اثر الرقابة العامة على الولاية والعمال فيما ذكره ابن عبد ربہ ،  
 من عمر بن الخطاب ، فقد روی انه لما علم من بعض المصريين ان عمر  
 ابن العاص واليه على مصر اخذ خيلا وابلًا وغنمًا وبقرًا وعيالًا ، كتب  
 اليه يساله عن ذلك ، فاجابه عمرو انه في بلده يتمتع بشخص الاسعار وانه  
 استئمر امواله في الزراعة ، غير ان عمر نم يقتنع بسرارات عمرو وأرسل  
 اليه محمد بن مسلمة (١٩) — مبعوثه الى العمال ومعه رسالة جاء فيها :

(١٥) ابو يوسف : كتاب الخراج ، من ١٢٧ .

و ابن الجوزي : سيرة عمر بن الخطاب ، من ٨٢ .

(١٦) ابو يوسف : المضم الم السابق ، من ١٢٨ .

(١٧) ابو يوسف : كتاب الخراج ، من ١٢٥ .

(١٨) انظر ، العند الفريد : ج ١ من ٥٤ - ٥٥ .

(١٩) هو محمد بن مسلمة الخزرجي الاتماري ، اسلم بالمدينة وآخر الرسول صلى الله عليه وسلم بينه وبين ابي مبيدة بن العراح ، وشهد بدرًا واحدًا .  
 انظر ابن سعد ـ كتاب الطبقات الكبير ، ج ٢ من ١٩ .

« فانكم ايها الرهط الامراء جلستم على عيون المال ثم لم يعجزكم عن تجمعون لابنائكم وتمهدون لانفسكم ، اما انكم تجمعون العار وتورثون النار » .

ولما حضر رجل من أهل حمص الى المدينة المنورة وابلغ الخليفة عمر ابن الخطاب ان عياض بن غنم (٢٠) ، قد ليس الرقيق واتخذ العاجب دعا محمد بن مسلمه وأنفذه الى عياض وطلب منه ان يأتي به على الحال التي يجده عليها ، فأتاه فوجد على بابه حاجب اذا عليه قميص رقيق، فقدم به على الخليفة ، فلما رأه عمر قال : انزع قميصك ، ودعا بمدرعة صوف وبريشة من غنم وعسا وقال : البس هذه المدرعة وخذ هذه العصا دارع الغنم واشرب واسق من مر بك واحظ الفضل علينا . اسمعت ؟ قال : نعم والموت خير من هذا . فقال عمر : ولم تكره هذا وانما سمي ابوك غنما لأنك كان يرمي الغنم . ولما اطمأن الخليفة الى عياض اعاده الى عمله (٢١) .

كذلك لما استنكر اهل حمص الى الخليفة عمر بن الخطاب من ان عامله سعده بن عامر بن خزيم لا يخرج اليهم حتى يرتفع النهار ولا يجرب احدا بليل ، قوله يوم في الشهر لا يخرج اليهم ، استدعاه عمر وسأله عن ذلك ، فاوضح انه يعيجن العجيز وينتظره حتى يختبر ثم يخبره ثم بتوضيحا ويخرج اليهم لأنه ليس لاهله خادم ، كما يتفى ليله كله في التبعيد وبشخص يوما في الشهر لغسل ثيابه . فقال عمر : « الحمد لله الذي لم يفل فراستي فيك ، يا اهل حمص استوصوا بواليكم خيرا (٢٢) .

لما ولى عثمان بن عفان رضى الله عنه الخلافة وجه كتابا الى ولاة الدولة الاسلامية وعمالها جاء فيه : « اما بعد ، فان الله لخلق الخلق بالحق فلا يقبل الا الحق ، خذلوا الحق واعطوا الحق به والامانة ، قوموا عليها ولا تكونوا اول من يسلبها فتكونوا شركاء من بعدكم الى ما اكتسبتم والوفاء الوفاء » (٢٣) .

(٢٠) هو احد قادة الفتح العربي بالجزيره ، فتح حوان والمرها والوقة وقرقيسيا ونصيبين وستجار وغيرها ، وقد ولى حمص بعد وفاة ابي عبيدة ابن الجراح سنة ١٨ هـ .

النظم البلذوري : كتاب فتوح البلدان ، من ٢٠٤ - ٢٠٧ هـ .

(٢١) ابو يومن : كتاب المزارج ، من ١٢٦ .

(٢٢) المسعودي : مروج الذهب ومحاذن الجوهر ، ج ١ من ٥٢٢ .

(٢٣) الطبوسي : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٥ من ٤٤ - ٤٥ .

وفضلاً عن ذلك كان يستقبل وفود الامصار الإسلامية ويستفسر منهم عن سلوك عماله . كما كان يعقد مجلساً في كل موسم يحضره العمال وأصحاب الشكاوى للفصل فيها ، يتضح ذلك من قوله « فاني آخذ العمال بما فاني في كل موسم وقد سلطت الامة منذ وليت على الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فلا يرفع الى شيء على او على أحد من عمالي الا اعطيته ، وليس لي ولا لعمالي حق قبل الرعية الا مترك لهم .. من ادعى شيئاً فليواف الموسم واياخذ بحقه حيث كان مني او من عمالي » (٢٤) .

كما يتضح اهتمام الخليفة الراشدين بالرقابة العامة على ولاة الدولة الإسلامية وعمالها من كتاب التولية الذي أنفقه الخليفة على بن أبي طالب إلى قيس بن سعد بن عباده - واليه على مصر - وامره أن يقرأه على الملا ، فصعد المنبر وقرأ ما جاء فيه (٢٥) « من عبد الله على بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى من بلغه كتابي هذا من المسلمين والمؤمنين ، سلام عليكم ، أما بعد ، فاني قد بعثت اليكم يقىس بن سعد بن عباده - أميراً - فوازروه وعاشروه واعينوه على الحق ، وقد أمرته بالاحسان إلى محسنكم ، والشدة على مريكم ، والرفق بعوامكم وخواصكم ، وارجو سلامه ونصيحته ، وأسأل الله لنا ولكل عمل صالح وثواباً جزيلاً ورحمةً واسعةً».

سار ولاة الدولة الإسلامية على نهج الخلفاء في اختيار العمال من أفضل الفناصر التي تتمتع بالكفاية والإمارة ووضعهم تحت الرقابة الإدارية والمالية حتى تسهل محاسبتهم ، يتضح ذلك مما ورد في أوراق البردي ، فقد أنفق قرة بن شريك - وألى مصر (٩٠ - ٩٦ هـ) كتاباً إلى باسيل - صاحب كورة اشقوه (٢٦) يطلب منه اختيار رؤساء القرى والعمال من ذوى الإيمانة والذكاء ، وأن يضعهم تحت رقابته الدقيقة ، وأن يرسل إليه نتيجة أعمالهم ، فضلاً عن مراقبتهم مالياً ، ومدى التزامهم بتعليمات جباية الضرائب الواجبة على الفرى التابعة لكورته ، وأن ينزل بهم أشد العقاب إن وجد عسفاً أو جوراً في تحصيابها ، وأنذرهم بالمحاسبة والعقاب إن لم يتم التنفيذ أو أمره على خير وجه (٢٧) .

(٢٤) محمد بن يحيى : التمهيد والبيان ، من ٥٤ - ٥٥

(٢٥) أبو الحسن : النجوم الظاهرة ، ج ١ من ٩٧ - ٩٨ .

(٢٦) كورة اشقوه : كورة من كور مصر العليا - تقع بين ابو تيج وطهطا في اسيوط وتعرف في الوقت الحاضر بكوم اشقاو .

Bell : Transluation of the Greek Aphrodito Papyri (Der Islam I), p. 282., (٢٧)

كان الخلفاء يستقبلون الناس للاطلاع منهم على احوال الولاية والعمال والتاكيد من حسن ادارتهم وضبط الامور في الولايات ، كما كانوا يخصصون فترة من مواسم الحج لخاتمة الناس بحضور الولاية والعمال لسماعوا اخبارهم وشكواهم (٢٨) . وبذلك وضع ولاة الدولة وعمالها تحت الرقابة المستمرة التي ينتفي معها التمادي في ظلم الناس . وقد علق ابو يوسف على ذلك بقوله لل الخليفة الرشيد : « متى علم العمال والولاية انك تجنس للنظر في امور الناس يوما في السنة ، ليس يوما في الشهر تناهوا باذن الله عن الظلم .. ويسير ذلك في الامصار والمدن فيخاف الظالم وقوفك على ظلمه فلا يجرئ على الغلام » (٢٩) .

نرتب على السماح للناس برقابة اعمال ولائهم آثار بعيدة المدى بلغت حد الخلع والعزل ، فقام اهل افريقيا بخلع يزيد بن ابي مسلم سنة ١٠١ هـ ، وأتبعوا ذلك بكتاب انفذوه الى الخليفة الاموي يزيد بن عبد الملك . « أنا لم نخلع ايدينا من الطاعة ، ولكن يزيد بن ابي مسلم سامنا ما لا يرضاه الله والملائكة » ، غادر الخليفة ما فعلوه ، وانفذ اليهم كتابا جاء فيه : « أني لم أرض بما صنع يزيد بن ابي مسلم . واقر محمد بن يزيد - مولى الانصار الذي اختاره الناس على الولاية » (٣٠) .

لم تقتصر الرقابة العامة على الولاية بل وضعت على سائر الموظفين ومن بينهم القضاة ، فلما اشتد البلاء على اهل مصر من ولاية عبدالرحمن ابن عبد الله العمري - صاحب القضاة (١٨٨ - ١٩٤ هـ ) ، توجه نفر من القراء الى حاضرة الخليفة ورفعوا شكایة الناس ، فلما تأكدت ادعاءاتهم عزله الخليفة الامين ، وانفذ رسولا خاصا بكتاب العزل فلما وصل الى مصر اقبل عليه الناس بالدعاء والثناء (٣١) .

### أساليب الرقابة المالية :

بلغ من حرص الخليفة عمر بن الخطاب على الاموال العامة ان ادخل نظام المعاشرة للولاية والعمال ، فكان يحصى على العمال اموالهم (٣٢) .

(٢٨) ابن القيم الجوزية : الطرق المحكمة والمباسة الشرعية ، ص ٣٦٠ .

(٢٩) انظر ، كتاب الخراج ، ص ١٢١ .

(٣٠) ابو الحسن : النجوم الزاهرة ، ج ١ ص ٢٤٥ .

(٣١) الكدي : كتاب الولاية وكتاب القضاة ، ص ٤١٠ - ٤١١ .

(٣٢) البلاذري : كتاب فتوح البلدان ، ص ٢٥٧ .

فصار كل منهم يثبت أمواله في كتاب قبل توليه (٣٣) ، فإذا وجد زيادة ولم يثبت الوالي أو العامل المصدر المشروع لهذه الزيادة كان جراوة العزل بعد ضم الزيادة إلى بيت المال (٣٤) ، وفي أحيان أخرى كانت تتم المصادر بالكامل (٣٥) . فذكر قدامة بن جعفر أن الخليفة عمر بن الخطاب كان يكتب أموال عماله إذا ولاهم ثم يقاسمهم ما يزيد على ذلك إذا رجعوا وربما أخذ جميعه منهم » (٣٦) . وكانت وسلينه في الرقابة المالية على الولاة والعمال إرسال مندوب إلى الامصار لراجعتهم ومحاسبتهم ، فأرسل محمد بن مسلمه إلى عمرو بن العاص بمصر وكتب إليه : « ... وقد بعثت إليك محمد بن مسلمه الانصاري ليتقاسمك مالك ، فاحضره مالك والسلام » (٣٧) .

اتخذ أبو يوسف من نهج عمر بن الخطاب نبراساً في وصيائمه إلى الخليفة الرشيد فقال : « وأنا أرى أن تبعث قوماً من أهل الصلاح والعفاف فيمن يوثق بدينه وأمانته يسألون عن سيرة العمال وما عملوا به في البلاد ، فإذا صح عندهك من العامل أو الوالي تعد بظلم وعسف وخيانة لك في رعيتك ، واحتجاز شيء من القبيء ، أو خبث طعمه ، أو سوء سيره فحرام عليك استعماله والاستئمان عليه ، وإن تقلده شيئاً من أمور رعيتك ، أو تشركه في شيء من أمرك بل عاقبته على ذلك عقوبة تردع غيره من أن يتعرض لمثل ما تعرض له » (٣٨) .

كذلك اهتم الخليفة عمر بن الخطاب بالرقابة المالية على موارد بيت المال ، ومحاسبة عماله ضماناً لتحصيل مستحقاته دون ابطاء أو تأخير ، فكتب إلى عمرو بن العاص - واليه على مصر : « من عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص ، سلام عليك ، فاني احمد الله الذي لا اله الا هو ، اما بعد ، فقد عجبت من كثرة كتبى إليك في ابطالك الخارج .. وقد علمت انى لست ارضى منك الا الحق المبين ، ولم اقدمك الى مصر اجعلها لك ملعمه ولا لقومك ، ولكن وجهتك لما رجوت من توفير الخارج وحسن سياستك ، فإذا أتاك كتابي هذا فاحمل الخارج ، فاما هو في شيء للمل慕ين » (٣٩) . ويرى د. بتلر صاحب كتاب The Arab Conquest for the Muslims (٤٠) .

Wiet : Précis de l'Histoire de l'Egypte, Tom II, p. 178.

(٢٢)

(٢٣) السيوطي : تاريخ الخلفاء ، من ١٤١ .

(٢٤) البيهقي : تاريخ البيهقي ، ج ٢ من ٢٢ - ٢٢ .

(٢٥) انظر ، كتاب الخارج ، من ٢٢٦ .

(٢٦) ابن عبد الحكم : متوح مصر والمغرب ، من ١٩٨ - ١٩٩ .

(٢٧) انظر ، كتاب الخارج ، من ١٢٠ .

(٢٨) ابن عبد الحكم : متوح مصر والمغرب ، من ٢١٥ .

of Egypt

كان ذلك على حساب أهل البلاد المفتوحة . غير أن الخليفة كان يرمي من وراء ذلك ضبط النظام المالي من خلال فرض رقابة على الأموال العامة ، وتحري الحقائق الخاصة بأمور المسلمين وأموالهم ، وقد رد عمرو بن العاص على كتاب الخليفة عمر برسالة جاء فيها : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، نَعْمَرُ بْنُ الْخَطَابَ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ ، سَلَامٌ عَلَيْكَ ، فَانِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، امَّا بَعْدُ ، فَقَدْ أَتَانِي كِتَابٌ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَسْتَبْطِنُ فِي الْخَرَاجِ ، وَيَزْعُمُ أَنِّي أَعْنَدُ عَنِ الْحَقِّ ، وَأَنِّي وَاللَّهُ مَا أَرْغَبُ عَنْ صَالِحٍ مَا تَعْلَمُ : وَلَكُنْ أَهْلُ مَصْرَ اسْتَنْظَرُونِي إِلَى أَنْ تَدْرِكَ غُلْتُهُمْ ، فَنَظَرْتُ لِلْمُسْلِمِينَ فَكَانَ الرَّفِيقُ بِهِمْ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَخْرُقَ بِهِمْ فَنَصَرْتُ إِلَى مَا لَا غُنْيَ بِهِمْ عَنْهُ وَالسَّلَامُ » (٤١) .

غير أن الخليفة لم يقبل اعتذاره إلا بعد أن أمره بارسال رجل من أهل مصر يسأله عن الأمر ، فلما انفذ رجلاً من القبط إلى حاضرة الخلافة ، سأله عمر عن مصر وخراجها قبل الإسلام ، وفي عهد عمرو بن العاص فقال : « يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، كَانَ لَا يَؤْخُذُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ عِمارَتِهَا ، وَعَامِلُكَ لَا يَنْظُنُ إِلَى الْعِمَارَةِ ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُ مَا ظَهَرَ لَهُ ، كَانَهُ لَا يَرِيدُهَا إِلَّا لِمَامَ وَاحِدَ » (٤٢) . فعرف عمر ما قال وقبل من عمرو بن العاص ما اعتبر به .

كذلك أهتم الولاية بالملارد المالية ومحاسبة عمالهم على تأخيرها حرصاً على الأموال العامة ومراعاة لحرمة أموالهم ، فكتب قرة بن شريك إلى ياسيل - صاحب كورة الشفاعة أن يعجل في إرسال المستحقات المالية المفروضة على كورته حتى يتم صرفها في مصر وفاتها الشرعية (٤٣) ، واستيفاء حقوق بيت المال وقد جاء فيه : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ قَرَةَ بْنِ شَرِيكَ إِلَى يَاسِيلَ - صَاحِبِ الشَّفَاعَةِ . فَانِّي أَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، امَّا بَعْدُ ، فَانِّي قَدْ عَلِمْتُ الَّذِي كَتَبْتَ إِلَيْكَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ .. فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي فَخُذْ فِي جَمِيعِ الْمَالِ فَإِنْ أَهْلَ الْأَرْضِ قَدْ حَمَوا مِنْدَ أَشْهَرٍ ،

(٤٠) انظر ، التعريب للأستاذ محمد فريد أبو حديد ، ص ٢٢٧ -

(٤١) السيوطي : حسن المحاضرة في أخبار مصر والظاهرة ، ج ١ ، ص ٦٥ -

(٤٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب ، ص ٢١٦ -

(٤٣) من ذلك عطاء الجندي المرابطين في مصر وارزاقهم ، وما تحتاج إليه عمارنة البلاد .  
ساويرس بن المتنع : سير الآباء البطريركية ، ص ١٨٩ -  
Van Eerchem : Une Page Nouvelle de l'Histoire d'Egypte (J.A. Tom IX) p. 161.

ثم عجل الى بما اجتمع عندك من المال بالاول ، ولا اعرفنك ما حبستنا بما قبلك فان اهل الارض قد فرغوا من الحرثة وعلموا ما عليهم .. والسلام على من اتبع الهدى (٤٤) . كما انفذ اليه كتابا آخر يطلب منه فيه ان يرسل التعليمات الخاصة بضوابط دفع الجزية الى العمال التابعين لكورته : « ونفذت في ذلك الى جسطال (٤٥) كورنك ، والى موازيت (٤٦) القرى (١٧) . وكان يوصى صاحب الكورة بالعدل في جباية الضرائب ومنع العسف والجور (٤٨) .

ويتجلى حرص الخلفاء على اتباع نظام الرقابة المالية فيما اورد ابو يوسف : « كان يلزم أن يأتي مع كل جباية من جبايات الامصار والافق عشرة رجال من وجوه الناس وأجنادها ، فلا يدخل بيت المال من الجباية دينار ولا درهم الا أخذ بحقه ، وأنه فضل من اعطيات اهل البلد من المقاتلة والذرية بعد اخذ كل ذي حق حقه (٤٩) » .

تم تطورت أساليب الرقابة الادارية والمالية في العهد الاموي بالتوسيع في استخدام اسلوب الرقابة السريعة على الولاية والعمال باستعانته الخلفاء الامويين ببعض ثقاقة المقربين ليكونوا عونا لهم في ولايتهم ، فضلا عن اتخاذهم بعض العمال عيونا على غيرهم ، يتضح ذلك من وصايا الخليفة مروان بن الحكم لابنته عبد العزيز بن مروان حين ولاد مصر سنة ٦٥ هـ « يابنى عمهم باحسانك يكونوا كلهم بين ابيك ، واجعل وجهك طلقا تصفووا لك مودتهم ، واقوّل الى كل رئيس منهم انه خاصتك دون غيره يكون عينا لك على غيره ، وينقاد قومه اليك » (٥٠) .

وكان الخليفة عمر بن عبد العزيز يراقب عماله ، ويبحث حولهم

(٤٤) Grohmann : Arabic Papyri Vol. III, p. 12-13.

(٤٥) جسطال : المشرف على جباية الاموال في الكورة وهي تقابل الكلمة البيزنطية او جستاليوم .

Wiet : Précis de l'Hist. d'Egypte, T. II, p. 127,

(٤٦) موازيت القرى : رؤساء او مشائخ القرى .

سيدة كاشف : مصر في نجر الاسلام ، من ٢٩ .

(٤٧) Grohmann : Arabic Papyri Vol. III, p. 17

(٤٨) وحسانا لحقوق الناس كان داعم الشروبية يمنع براءة تفيد انه قد ادى ما عليه من التزامات مالية .

Grohmann : op. cit., p. 141-142,

(٤٩) انظر ، كتاب الخراج ، من ١٢٤ .

(٥٠) الكندى : كتاب الولاية وكتاب القضاة ، من ٤٧ .

انهieron ، فإذا بلغه انحراف أحدهم ، كان يلومه ويوبخه ثم يعزله اذا استمر في اساءته التصرف في امور ولايته » (٥١) .

لما أسد الخليفة هشام بن عبد الله قضاء مصر ليعيى بن ميمون الحضرمي سنة ١٠٥ هـ ، لم يعمل بوصايا الخليفة واساء السيرة هو وعماله ، فأنفذ طائفة من رقباء الخليفة كتابا اليه جاء فيه : أن بشن القاضى ، فكتابه لا يكتبون قضية الا برشوة ، وأن القاضى نفسه لا يحكم بالعدل ، والناس قد ضافت ذرعا من شدة الجور والعنف وظلم الاحكام ، حتى قال أحد المحكوم عليهم حكمه ظالما :

الا ابلغ ابا حسان عنى  
حكت بساطل لم تأت حقا  
وتنعم انها حق وعدل  
الم تعلم بان الله حق  
بان الحكم ليس على هواكما  
ولم يسمع بحكم مثل ذاكاما  
وازعم انها ليست كذلكاما  
وانك حين تحكم قد يراكاما

فلما نلقى الخليفة هشام ذلك الكتاب ، اظهر اسبياه وانفذ كتابا انى الوليد بن رفاعة - واليه على مصر : « اصرف يعيى عما يتولاه من القضاء مذموما مذحورا ، وتخير لقضاء جنديك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب لا تأخذه في الله لومة لائم » (٥٢) .

ولما كان الخليفة هشام بن عبد الملك ينق في زراعة عبيد الله بن الحجاب عامل الخراج في مصر ، عهد اليه بمهمة الرقابة الادارية والمالية علىسائر الموظفين ، واطلق يده في العمل على استقامة الامور في البلاد . فلما كتب الى الخليفة يشتكى من سوء سيرة ادارة الحر بن يوسف - والى مصر ، عزله الخليفة سنة ١٠٨ هـ ، وولى حفصا بن الوليد ، غير ان عبيد الله بن الحجاب لم يطمئن لهذا الاختيار وكتب الى الخليفة : « انك لم تعزل الحر اذ وليت حفصا » فطلب منه الخليفة اختيار الوالي ، فاختار اعادة عبد الملك بن رفاعة (٥٣) وأقره هشام على ذلك .

وقد توسع الخلفاء العباسيون في استخدام اسلوب الرقابة السرية ، وصار للرقباء مكانة كبيرة عندهم ، فلما كتب احدهم - وهو صاحب

(٥١) ابن الجوزى : مناقب عمرو بن عبد العزيز ، ص ٤٨ .

(٥٢) الكلدى : كتاب الولاية وكتاب التقى ، ص ٣٤٠ - ٣٤١ .

(٥٣) كان عبد الملك بن رفاعة قد ولى مصر للمرة الاولى مدة ثلاثة سنوات من عام ٩٦ -

٩٩ هـ . ثم أعيد للولاية الثانية سنة ١٠٨ هـ .

الكلدى : كتاب الولاية وكتاب التقى ، ص ٧٤ - ٧٥ .

السلة - الى الخليفة ابي جعفر المنصور عن تقاعس واليه على مصر حميد ابن قحطبة عن التصدى لرعاة العلوبيين ، عزله وعين يزيد بن حاتم بن قبيصة سنة ١٤٤ هـ (٥٤) . ولما أسماء عمال عيسى بن منصور - والى مصر - السيرة (٥٥) ، وفامت الثورات في الوجه البحري في جمادى الاول سنة ٢١٦ هـ ، استقر رأى الخليفة المامون على ان يتوجه بنفسه الى مصر فوصلها في المحرم سنة ٢١٧ هـ فعزل واليها ، وقال : « لم يكن هذا الحدث العظيم الا عن فعلك وفعل عمالك ، حملتم الناس ما لا يطاقون وكتتموني الخبر حتى تفاقم الامر واضطربت البلاد » . ولما تمكّن من اعادة الاستقرار داخل البلاد تقدّ بعض المدن والقرى للوفوف على احوالها وعاد لحاضرة الخلافة بعد ان اقام في مصر تسعة واربعين يوماً (٥٦) .

ومن ناحية اخرى ذكر ابن دحيم ، ان الخليفة المامون استعمل القا وسيعهانة برسم الاخبار ببغداد ، فيما كان يخفى عليه شيء (٥٧) .

### دور صاحب البريد في الرقابة :

كان نظام البريد الذى تم تطويره على عهد الخليفة معاوية بن ابي سفيان (٥٨) قد استخدم - الى جانب نقل الرسائل والمكاتب كوسيلة من وسائل الرقابة الاساسية التى اعتمد الخليفة عليها - في ضبط احوال الولايات ، وحسن سير الادارة فيها (٥٩) ، فكان يكلف صاحب البريد بموافاة الخليفة بما يجرى في ولايات الدولة ، لذلك كان يعرف بصاحب البريد والاخبار (٦٠) .

وكان يقوم من جانب بجمع الاخبار (٦١) ، وترتيبها والفادها الى الخليفة . وتتفتح طبيعة وظيفة الرقابة التي استندت الى صاحب البريد من عهد التولية الذى اورده لنا قدامة بن جعفر : « ... وأن يعرف حال عمال الخارج والصناع فيما يجرى عليه امرهم ، ويتابع ذلك تتبعا

(٥٤) الكتدى : كتاب الولاية وكتب النساء ، من ١١١ .

Lone-Poole : Egypt in the Middle Ages, p. 37.

(٥٥)

(٥٦) الكتدى : المصدر السابق ، من ١٩٢ - ١٩٣ .

(٥٧) انظر ، النبراس في تاريخ العباس ، من ٤٨ .

(٥٨) قدامة بن جعفر : الخارج ، من ٢٧ .

Gibb : The Arab Conquests in Central Asia, p. 26.

(٥٩)

(٦٠) ابو يوسف : كتاب الخارج ، من ٤١ .

(٦١) ابن خردداة : المالك والمالك ، من ١١٢ .

ابو يوسف : المصدر السابق ، من ٤٠ .

شافياً ، ويستشفه استشفافاً بليغاً وينبئه ( يبلغه ) على حق وصدق ، وأن يعرف حال عمارة البلاد ، وما هي عليه من الكمال والاحتلال ، وما يجري من أمور الرعية ، فيما يعاملون به من الانصاف والجور والرفق والصف ، فيكتب به مشروهاً ، وأن يعرف ما عليه الحكم في حكمهم وسيرهم وسائل مذاهبهم وطراوفهم .. وأن يكون ما ينبوئه من الأخبار شيئاً يشق بصحته .. وأن يفرض لكل ما يكتب من الأخبار كتاباً باعثيابها ، فيفرد لأخبار القضاة والخارج والضياع والارزاق ونحو ذلك كتاباً ، لجرى كل كتاب في موضعه (٦٢) .

كان صاحب البريد والأخبار المعين من قبل الخليفة لا يخضع لنفوذ الوالي ، ويتصل بدار الخلافة مباشرةً ، وله حق الدخول على الخليفة في أي وقت (٦٣) . ولذلك قال أبو جعفر المنصور : « ما وددت أن يكون على بابي أعرف من أربعة هم عمد الملك لا يصلح إلا بهم ، كما لا يصلح السرير إلا بأربعة قواطيم ، فاض لا تأخذه في الله لومة لائم ، وصاحب شرطة ينصف الفسيف من القوى ؛ وصاحب خراج يستقضى ولا يظلم ، وصاحب بريد يكتب لي بخبر هؤلاء على الصحة (٦٤) . فكان صاحب البريد يختار من بين الامتهان الثقة العدول ، لأن الأخبار التي كان يبلغها إلى الخليفة قد يتربّط عليها العزل ، ذلك أن الخليفة عمر بن عبد العزيز لما وصله كتاب صاحب البريد على مصر أن عامل الخراج أسامي بن زيد قد اشتد في جباية الخراج من أهل مصر إلى حد العسف والقسوة والجور ، عزله وولي مكانه حسان بن سريح ، ولم يكتف بذلك ، بل أمر الوالي الجديد بحبس أسامي (٦٥) .

كان الولاية في الامصار الإسلامية يعهدون إلى الثقة الامتهان القيام بوظيفة صاحب البريد والأخبار في الأقاليم التابعة لولاياتهم ، لمراقبة نصرفات العمال وتبلغ الوالي بأحوالهم ، يتضح ذلك من كتاب قرة بن شريك إلى صاحب كورة أشقوه « أما بعد ، فاني احمد الله الذي لا اله الا

(٦٢) الخراج ، ص ٥٠ - ٥١ .

مكان ولاة البريد في جميع الانحاء يكتبون إلى الخليفة المنصور يومياً باسعار الحبوب والماكولات ، وما يقاضى به التجار ، وما يعمله الوالي ، وكل ما يجري في الولاية ، وما يرد إلى بيت المال .

انظر الطبرى : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٨ ، من ٩٦ .

(٦٣) الحسن بن عبد الله : آثار الاول في ترتيب الدول ، من ٨٢ .

(٦٤) الحسن بن عبد الله : المصدر السابق ، من ٨٦ .

(٦٥) عيسى بن محمد : فضائل مصر ، من ٥٥ .

هو ، فان القاسم بن سيار – صاحب البريد – ذكر لي انك اخذت فري في ارضك بالذى عليهم من الجزية ، فإذا جاءك كتابي هذا فلا تعارض أحدا منهم بشيء حتى أحدث اليك فيهم ان شاء الله ، والسلام على من اتبع الهدى » كتب في ربيع الاول سنة ٩١ هـ (٦٦) .

ينجلى اثر رقابة صاحب البريد والاخبار في موقف الخليفة الرشيد من واليه على مصر موسى بن عبيسي ، ذلك انه لما اخبر ان الوالى عازم على الخلع ، قال الرشيد : « والله لا اعزله الا باحسن من على بابي » وأمر جعفر ابن يحيى ، فاحضر عمران بن مهران ، وكان احوال منشوء الخلق ، وانفذه واليا على مصر تكایة في موسى بن عبيسي (٦٧) .

على الرغم من أن الخلفاء كانوا يغدقون على أصحاب البريد والاخبار بالاموال والرواتب الكبيرة التي كانت تصرف لهم من بيت المال ، الا أن بعضهم استغل مكانته عند الخليفة ، وعلو شأن وظيفته في تدبير المؤامرات لعزل بعض العمال ، وتعيين آخرين من المقربين ، فمن ذلك أن ابراهيم بن صالح والى مصر (١٦٥ - ١٦٧ هـ) اتفق مع سراج بن خالد صاحب البريد والاخبار – على الوشاية باسماعيل بن اليسع عند الخليفة لعزله وتعيين غوث بن سليمان ، فكتب إلى المهدى ان اسماعيل بن اليسع قاضى البلاد – قد مرض مرضًا شديدا ، وان البلاد في حالة هياج ، والناس في ضجيج عظيم ، وان الوالى قد أقعد غونا ، فلما وصل الكتاب إلى الخليفة أقر ذلك وتم لهما ما أرادا (٦٨) .

وقد ادى تدخل أصحاب البريد في الشئون الداخلية للولاة والعمال ، وما ترتب على ذلك من آثار سلبية الى تحذير أبي يوسف الخليفة الرشيد في وصياته فقال : « وانهم ربما حالوا مع الولاية ضد العمال ، وكتبوا بما لم يفعلوا اذا لم يرضوهم ، وهو ما ينبغي ان تتفرد وتأمر باختيار الثقة العدول من اهل كل بلد ومصر فتوليمهم البريد والاخبار ... وبجرى لهم من الرزق من بيت المال ، وليذر عليهم حتى لا يستروا عنك خبرا عن رعيتك ولا عن ولاتك ، ولا يزيدون فيما يكتبون به عليك خبرا فعن لم يفعل فنكل به (٦٩) .

Grohmann : The Arabic Papyri, Vol. III, p. 28

٦٦١

(٦٧) ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ج ٥ ص ٩١ .

(٦٨) الكلدى : كتاب الولاية وكتاب القضاة ، ص ٣٧٢ .

(٦٩) انظر : كتاب الخراج ، ص ٤٠١ .

ولما كانت النقود تتمتع باهتمام خاصة في الاقتصاد القومي للدولة الإسلامية ، لذلك اهتمت الادارات المالية في الولايات بالرقابة المالية الصارمة على دور الضرب ، واصلاح مسارها خاصة بعد تفشي ظاهرة المسكوكات الزيروف (٧٠) والبهرجة (٧١) والمكروهة (٧٢) . فقد ترتب على ذلك هبوط قيمة العملات وارتفاع اسعار السلع وضعف القوة الشرائية (٧٣) وما له من تأثير سوء على الحالة الاقتصادية . لذلك كان بعاقب المخالف عقابا شديدا ، فمن ذلك أن الخليفة عمر بن عبد العزيز أني برجل يضرب على غير السكة الشرعية فعاقبه وسجنه (٧٤) . كما أمر الخليفة هشام بن عبد الملك الولاية بالتشدد في العيار حتى احكم أمرها أبلغ إحكام على الطباعين واصحاب العيار بعد ان عوقب المخالفون بقطع اليد وضرب الاشتار (٧٥) . كما وضعت الدفاتر في دواوين دور الضرب لاحكام الرقابة المالية والإدارية مما يضرب فيها من العين والورق ، وما يلزمها الموردون من الكلف والمؤن ، وكل ما يتعلق بالنقود وحركة دور الغرب (٧٦) .

كما كانت الادارة المالية تصدر صنجا زجاجية لاحكام الرقابة المالية ، وذلك لضبط عيار النقود وأوزانها المحددة ، تجنبا لوقوع الفسق لصنجان مضبوطة محكمة (٧٧) . وتوكيدا وإحكاما للرقابة كانت الصنج تحمل أسماء الخلفاء فضلا عن اسم الوالي أو عامل الخراج او صاحب الشرطة (٧٨) .

(٧٠) الزيروف : الدرهم المزيفة التي خلط بها ، او على ظاهرها بالتحامن .  
الكرمي : النقود العربية وعلم التمييز ، من ٥٠ .

(٧١) البهرجة : النقود المزيفة بصفة عامية ويرفض التجار التعامل بها .  
البلاذري : فتوح البلدان ، من ٤٥٤ .

(٧٢) المكروهة : النقود التي تتقدّم عليها عبارات التوحيد ، وذكرها العلامة والفقهاء ، لأن الجنب والمحائب يتعامل بها .  
المقربي : شذور المعمود في أخبار النقود ، من ٤ .

Walker : Political Economy, p. 123. (٧٣)

(٧٤) البلاذري : المصدر السابق ، من ٦٥٨ .

(٧٥) أبو الحسن : التجميم الزاهرة ، ج ١ من ١٧٧ .

(٧٦) قدامة بن جعفر : الخراج ، من ٦١ .

(٧٧) البيهقي : المحاسن والمساوئ ، ج ٢ من ٢٢٥ . وكانت الصنع الخامسة بالدينار تزن ٢٥ جم او ٦٦ حبة ، والخاصة بنصف الدينار تزن ١٠٥ جم او ٣٣ حبة . والخاصة بثلث الدينار تزن ١٣٩٥ جم او ٢٢ حبة .  
انظر :

Frey : Dictionary of Numismatic names, p. 66, 103.

Miles : Early Arabic Glass Weights and Stamps, p. 131, (٧٨)  
117, 125-126, 74.

كذلك كان ديوان الخراج يصدر مجموعة من الصنح الزجاجية تحدد بأوزانها حقوق بيت المال ، وذلك ضماناً لتحصيل مستحقاته<sup>(٧٩)</sup>.

كما وضعت الادارة المالية نظاماً مقتناً لخدمة الرقابة المالية ، وذلك تحديد الفرائض وفق مكابيل رسمية تصنم تحت اشراف عمال الخراج وأصحاب الشرطة<sup>(٨٠)</sup> ، حتى تسهل عملية المراقبة المالية والمحاسبة عند تحصيل ضريبة الفلال (المحصول ١٨١) ، والرقابة على البيع والشراء في الاسواق من خلال المكابيل التي تحدد أوزان السلع المتدولة ، والتي كانت اختامها تحمل اسماء الوالي او أصحاب الشرط او عمال الخراج - الذين كانوا ستمدون سلطتهم من الخليفة . ظل الحال على ذلك حتى ظهور وظيفة المحاسب في أوائل العصر العباسي<sup>(٨٢)</sup> فنقل اليها الاشراف على حركة البيع والشراء في الاسواق ومنع التلاعب بالاسعار .

### تطور وسائل الرقابة منذ منتصف القرن الثاني الهجري :

تطورت أساليب الرقابة الادارية والمالية على الولاية والعمال في الدولة الاسلامية بعد أن حدثت تغيرات جذرية في نظام الامارة ، فلما أحيا الخليفة لولاتهم على الاقاليم والامصار الاسلاميةبقاء في حاضرة الخليفة بعيداً عن ولاياتهم ، واناثة من يحكمون فيها باسمهم ضعفت وظيفة الامارة على السidan<sup>(٨٣)</sup> نتيجة اختيار عناصر لا تتواافق فيما بينها في شرط المؤهلة للولاية ، فقتل الكفاءة وانعدمت الامانة ، وصار اختيار الولاية يتوقف على المقربين من ذوى السلطة والنفوذ في حاضرة الدولة وبخاصة الوزراء الذين استأثروا بالنفوذ وتدخلوا في التولية والعزل لولاة الدولة وعمالها ، وهو الامر الذي ترتب عليه تعين ولاء ضعفاء .

استحدثت دواوين جديدة تختص برقابة الادارية والمالية بعد ان صار من المتعذر الاعتماد على الرقابة الذاتية او الرقابة العامة ، وبعد ان

---

Miles : Op. cit., p. 84, 87

Van Berchem : La propriété territoriale et l'import foncier sous les premiers Califes, p. 21.

من ذلك مكيلاه للقاسم بن عبد الله - عامل الخراج في مصر ١١٦١ - ١٢٤  
وكراتئها بسم الله - امير الله باللواء . واير بصنعة هذا التسلسل . القاسم بن عبد الله  
على يدي مسلم بن العرات سنة قسم عشر ومائة . ومنها ايضاً مكيلة لعبد الرحمن ابن محجوب  
مسؤول امير المؤمنين .

Milne : A Hist. of Egypt, p. 118

(٧٩) السيد نizar العريش : الحسبة والمحاسب - حياة الحبيبة الراشدة ٢٢٠،  
سنة ١٩٥٤ ج ١٥٦ - ١٦٠ .

(٨٠) انتبه على ؟ مختصر تاريخ العرب والمدن الاسلامي ٢ من ١٦٧ .

عقدت الامور ولم يعد صاحب البريد والاخبار يستطيع الوفاء بالمهام المكلف بها ، لذلك عهد الخليفة المبدى لى دواوين الازمة في الولايات سنة ١٦٢ هـ (٨٤) بالرقابة المالية والادارية في ولايات الدولة ، والعمل على ضبط حساباتها وتدقيقها وحسن سير ادارتها ، وجعل في دار الخلافة ديوان زمام الازمة كديوان مركزى عام ، يشرف على دواوين الازمة في الولايات (٨٥) . يقول الطبرى : « أول من عمل ديوان الرزام عمر بن بزيع في خلافة المهدى ، وذلك انه لما جمعت له الدواوين تفك ، فاذا هو لا يضبطها الا بزمام يكون له على كل ديوان ، فاتخذ دواوين الازمة ، وولى كل ديوان رجلا .. وجعل في الحاضرة ديوان زمام الازمة » (٨٦) .

كما انشئت ولادة المظالم ، ونظم ديوانها على عهد الخليفة المهدى من اجل الرقابة الادارية والمالية على الولاية والعمال في اقاليم الدولة والتصدى لعسفهم برعایا الدولة الاسلامية .

اختلف ديوان المظالم الذى نشأ في كنف الدولة العباسية عن القضاء العادى ، فكان يجمع بين القضاء والشرطة بعد ان تكاملت له سطوة الحماة وثنت القضاة ، فقضى بذلك على عجزه عن إيصال الحق لاصحابه ، وكان يطلق على رئيشه ناظر المظالم ، الذى كان شرطت فيه ان يكون جليل القدر ، نافذ الامر ، عظيم الهيئة ، ظاهر العفة ، قليل الطمع ، كثير الورع .

كان يتبع ناظر المظالم مجلس من الحماة والاعوان من رجال الشرطة والقضاة والماقين ، للاستعلام عما وجدوه من مظالم في ولايات الدولة فضلا عن الفقهاء لاستفتائهم فيما يكون غامضا ، والكتاب لاثبات ما يجري في مجلس الناظر والشهود وليشهدوا على ما أوجب الناظر من حقوق وما امضاه من احكام (٨٧) .

ولما كانت الرقابة الادارية والمالية من اهم اختصاصات ناظر المظالم ذلك كان يضطلع بالنظر في تعدي الولاية على الرعيية واخدهم بالعسف والجور فيتصنف احوال الولاية من تلقاء نفسه دون حاجة الى متظلم ليقويه ان انصروا ويكفيم ان فسقوا (٨٨) . كما كان ينظر في جور العمال

(٨٤) الحشبارى : الوزراء والكتاب ، ص ٤٦ .

(٨٥) الحشبارى : الوزراء والكتاب ، ص ١٦٨ .

(٨٦) انظر : تاريخ الرسل والملوك ، ج ٨ ، ص ١٦٧ .

(٨٧) الماوردي : الاحكام السلطانية ٢/ ص ٧٧ - ٧٨ .

(٨٨) الماوردي : المصدر السائق ، ص ٨٠ .

فيما يجرونه من الاموال ويأخذهم بها وينظر فيما استزادوا ، فان رفعوه الى بيت المال أمر بردہ ، وان اخذوه لأنفسهم استرجعه لاربابه .

لم تقتصر رقابة ناظر المظالم على الولاية بل كان عليه تصفح احوال كتاب الدواوين ، لأنهم أمناء المسلمين على ثبوت اموالهم فيما يستوفونه له ويوفونه منه . كما كان ينظر في تظلم الموظفين من نقص ارزاقهم او تأخرهما عنهم . وكان عليه رد الفصوب السلطانية - التي يأخذها الولاية بغير حق بضمها الى الدولة ظلما او الاستئثار بها لأنفسهم - فيحكم بردہ الى ذويه من تلقاء نفسه دون حاجة الى منظم .

كذلك كان على ناظر المظالم مراقبة المصارف العامة للآوقاف ليجري ربعها على سبيلها ، كما كان يفصل في المنازعات المتعلقة بالآوقاف الخاصة حتى يعطى كل ذي حق حقه نظرا لضعف المستحقين أمام سطوة نظار الوقف .

كان هناك دواوين فرعية في الولايات والأمصار الإسلامية تتبع ديوان المظالم يلى أمرها ولاة المظالم (٨٩) - الذين أضطلاعوا بمهمة الرقابة الادارية والمالية على الولاية والحكام والعمال ، وحسن سيرتهم في الرعية . فولى عيسى بن يزيد الجلودي على المظالم في مصر سنة ٢١٤ هـ (٩٠) ، وخلفه اسحق بن اسماعيل بن حمدان بن زيد في السنة التالية ، وكان جليل القدر عظيم الهيئة في قلوب الناس والحكام على السواء على عهد الوالي عبد ربه بن جبله (٩١) .

اتسعت دائرة اختصاص هذا الديوان وازدادت سلطاته على الولايات والأمصار ، حتى صار من أهم وسائل الرقابة والاشراف الاداري ، ومن أقوى النظم التي أدت الى تقويم ادارة الولايات ، وتصحيح مسارها ، ومنع ظلم الولاية والحكام .



(٨٩) قدامة بن جعفر : الخراج ، من ٦٤ .

الساوردي : الاحكام السلطانية ، من ٩١ .

(٩٠) الكلبي : كتاب الولاية وكتاب التضييق ، من ٨٥ .

(٩١) الكلبي : المسوى السابق ، من ١٨٩ .

## الخامسة

تطورت الرقابة الادارية والمالية في الدولة الاسلامية بعدها للتطورات التي طرأت على النظم الحضارية الأخرى ، وبخاصة النظم الادارية ، بسبب اتساع الفتوحات الاسلامية وامتداد حدود العالم الاسلامي .

وقد ادى انتشار الاسلام واتساع دائريته الى الاستعانة ببعض الولاة والعمال ، فوضع النبي صلى الله عليه وسلم اسس اختيار العمال من افضل العناصر وأصلحها لتكون الاعمال بالكفاءة مضبوطة والاموال بالامانة محفوظة . ومسار على نهجه الخلفاء الراشدون ، فكانوا يتحرزون في اختيار الولاة من ذوى الامانة والقوه والفصيله ، ضمانا لتحقيق الرقابة الذاتية التي كانت تعدد من اهم انواع الرقابة الادارية والمالية في الاسلام .

وعلى الرغم مما كان يتبع في اختيار ولاة الدولة وعمالها من توافق فيهم النزاهة والامانة ، الا ان الخلفاء حرصوا على الاشراف على اعمالهم وذلك بارسال نواب من قبلهم الى الامصار الاسلامية ، كما باشر وامر اقبة تصرفاتهم ، ذلك ان الرقابة من الوسائل المادية التي لا تتعارض مع تعاليم الاسلام ولا غبار في الاعتماد عليها لتحقيق مصالح العباد والبلاد .

كذلك عمد الخلفاء الامويون الى ادخال نظام الرقابة السرية على الولاة والحكام ضمانا لحسن سير ادارتهم للبلدان ، وعدم جورهم وعسفهم ، ونجبا لخروجهم على طاعتهم .

كما تطورت مهام صاحب البريد في العصر الاموى ، فصار يتولى الرقابة الادارية والمالية على العمال والولاة فضلا عن الرقابة على دور القرب .

حظيت الرقابة الادارية والمالية على دور القرب في ولايات الدولة الاسلامية باهتمام الخلفاء والولاة ، فصاروا يشرفون عليها بأنفسهم حتى ظهر نظام الحسبة في العصر العباسي . وقامت الادارة المالية في الامصار الاسلامية باصدار صنج السكة لضبط عيار واوزان النقود المتداولة ، كما كانت تصدر صنحا زجاجية ومكابيل تحمل اسم الوالي ، او عامل الخراج ، او صاحب الشرطة ، لتأكيد احترام اوزانها تجنبها لوقوع الفسق في العملات المالية ، وحركة البيع والشراء في الاسواق .

وتأثرت النظم المالية والادارية بالاوضاع السياسية والاجتماعية التي شهدتها الدولة العباسية ، فلما استحدث منصب الوزير وازدادت سلطة بعض الوزراء صار من حقهم تعيين الولاة وعزلهم ، ترتب على ذلك أن ولى الامارة على البلدان ، ولاة لا تتوافق فيهم الكفاية والنزاهة ، لذلك مدد الخليفة المهدى الى اثناء بعض الدواوين لاحكام الرقابة الادارية والمالية .

وكان لدواوين الازمة التي استحدثها الخليفة المهدى العباسى ان يكون في الرقابة وضبط الامور في ولايات الدولة الاسلامية . كما كان القيام بديوان المظالم بالرقابة الادارية على الولاة اثره في حسن سير الامور بالولايات .

وهكذا تطورت وسائل الرقابة الادارية والمالية في الدولة الاسلامية ، مما كان له تأثير واضح في الناحيتين السياسية والحضارية .

## جامعة الدول العربية

عضو اتحاد الجامعات العربية

## المصادر والمراجع

### أولاً : المصادر والمراجع العربية :

#### - القرآن الكريم

- ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) أبو الحسن على بن أبي الكرم .

(٢) «الكامل في التاريخ» - دار الفكر - بيروت ، ١٩٧٨ هـ .

#### - بتلر : الفرد ج

(٣) «فتح العرب لمصر» - ترجمة محمد فربد أبو حديد - دار الكتب المصرية ، ١٩٩٣ هـ .

- البخاري : (ت ٢٥٦ هـ) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم  
ابن برد زبه الجعفي البخاري .

(٤) « صحيح البخاري » - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية -  
القاهرة ، ١٣٩٣ هـ .

- البلاذري : (ت ٢٧٩ هـ) أحمد بن يحيى بن جابر .

(٥) «كتاب فتوح البلدان» - مكتبة الهضبة المصرية ، ١٩٥٦ م

- البيهقي : (ت ٣٢٠ هـ) إبراهيم بن محمد

(٦) «المحاسن والمساوئ» - بيروت ، ١٩٦٠ م .

- ابن تيمية : (ت ٧٢٨ هـ) تقى الدين احمد

(٧) «السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية» - دار الملال  
١٩٨١ م .

- ابن الجوزي : (ت ٥٩٧ هـ) أبو الفرج عبد الرحمن

(٨) «سيرة عمر بن الخطاب» - مطبعة التوفيق بمصر .

(٩) «مناقب عمر بن عبد العزيز» - مطبعة السعادة بمصر .

- **الجهشيارى** : ( ت ٣٣١ هـ ) أبو عبد الله محمد بن عبدوس
- (١٠) « الوزارة والكتاب » — مصطفى البابي الحلبى — القاهرة، ١٩٣٨ م
- **الحسن بن عبد الله** ( الفه منتهي ٧٠٨ هـ ) أبو علي الحسن بن عبد الله
- ابن محمد بن عمر
- (١١) « آثار الاول في ترتيب الدول » — بولاق ، ١٢٩٥ هـ .
- **ابن خرد ذاتبة** : ( ت ٣٠٠ هـ ) أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله
- (١٢) « المسالك والممالك » — ليدن ، ١٨٨٩ م .
- **ابن دحية** : ( ت ٦٢٣ هـ ) عمر بن أبي على
- (١٣) « النبراس في تاريخ خلفاء بنى العباس » — بغداد ، ١٩٤٦ م .
- **سامح عبد الرحمن فهمي**
- (١٤) « المكايل في صدر الاسلام » — مكة المكرمة ، ١٤٠١ هـ .
- **ساويرس بن المقفع** : ( ت اواخر القرن الرابع الهجري )
- (١٥) « سير الآباء البطاركة » — باريس ، ١٩١٠ هـ .
- **السيد الباز العربي**
- (١٦) « الحسبة والمحاسبة » — مجلة الجمعية التاريخية — المجلد الثالث ، ١٩٥٠ م .
- **سيده اسماعيل كاشف**
- (١٧) « مصر في نهر الاسلام » — دار الفكر العربي ، ١٩٤٧ م .
- **ابن سعد** : ( ت ٢٣٠ هـ ) محمد بن سعد
- (١٨) « كتاب الطبقات الكبير » — لجنة نشر الثقافة الاسلامية — القاهرة ، ١٣٥٨ هـ .

- سيد امير على

(١٩) « مختصر تاريخ العرب والمدن الاسلامي » ترجمة رياض رافت  
القاهرة ، ١٩٣٨ م .

- السيوطي : (ت ٩١١ هـ) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر

(٢٠) « حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة » - القاهرة ، ١٣٢١هـ .

(٢١) « تاريخ الخلفاء امراء المؤمنين الفائمين بأمر الامة » - القاهرة ،

١٣٥١ هـ .

- الطبرى : (ت ٢١٠ هـ) أبو جعفر محمد بن جرير

(٢٢) « تاريخ الرسل والملوك » - دار المعارف بالقاهرة ، ١٩٦٦ م .

- ابن عبد الحكم : (ت ٢٥٧ هـ) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم

(٢٣) « فتوح مصر والمغرب » - لجنة البيان العربي ، ١٩٦١ م .

- ابن عبد ربہ : (ت ٣٤٩ هـ) شهاب الدين احمد بن محمود الروانی  
الاندلسي

(٢٤) « العقد الفريد » - مكتبة النهضة المصرية - القاهرة ، ١٩٦٧ م .

- عمر بن محمد : (ت اواخر القرن الرابع الهجري ) عمر بن محمد  
ابن يوسف الكندى

(٢٥) « فضائل مصر » - مكتبة وهبة ، القاهرة ١٩٧١ م .

- ابو الفدا : (ت ٧٣٢ هـ) عماد الدين اسماعيل

(٢٦) « المختصر في اخبار البشر » - دار المعرفة - بيروت ، ١٩٦٧ م .

- ابن قتيبة : (ت ٢٧٦ هـ) ابو محمد عبد الله بن مسلم

(٢٧) « عيون الاخبار » - الهيئة العامة للكتاب ، ١٩٧٣ م .

- قدامة بن جعفر : (ت ٣٣٧ هـ) ابو الغرج قدامة بن جعفر البغدادي

(٢٨) « الخراج وصناعة الكتابة » - دار الرشيد بالعراق ، ١٩٨١ م .

- ابن القيم الجوزي : (ت ٧٥١ هـ) شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر .  
٢٩) « العرق الحكمة والسياسة الشرعية » - القاهرة ، ١٣٩٦ هـ .

- الكرملي : الاب انسانس  
٣٠) « النقود العربية وعلم التميات » - القاهرة ١٩٣٩ م .

- الكندي : (ت ٣٥٠ هـ) أبو عمر محمد بن يوسف  
٣١) « كتاب الولاية وكتاب الفضاء » - بيروت ، ١٩٠٨ م .

- الماوردي : (ت ٤٥٠ هـ) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري  
البغدادي  
٣٢) « الأحكام السلطانية والولايات الدينية » - البابى الحلبي بمصر ،  
١٩٧٣ م .

- ابو المحاسن : (ت ٨٧٤ هـ) جمال الدين يوسف بن تغري بردي  
٣٣) « النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة » - المؤسسة المصرية  
العامة ، ١٩٦٣ م .

- محب الدين الطبرى :  
٣٤) « الرياض الخرة في مناقب الصورة » - القاهرة ، ١٣٩٠ هـ .

- محمدرشيد رضا :  
٣٥) (الوحى المحمدى) - دار المنار ، ١٩٤٧ م .

- محمد بن يحيى : (ت ٧٤١ هـ) محمد بن يحيى بن أبي بكر  
٣٦) « التمهيد والبيان » - دار الثقافة بيروت ، ١٩٦٤ م .

- المقرئي : (ت ٨٤٥ هـ) تقى الدين أبو العباس احمد بن على  
٣٧) « شذور العقود في اخبار النقود » - القاهرة ، ١٩٦٧ م .

- يحيى بن آدم : (ت ٢٠٣ هـ) يحيى بن آدم القرشى  
٣٨) « كتاب الخراج » - القاهرة ، ١٣٤٧ هـ .

- **اليعقوبي** : ( ت ٢٨٢ هـ ) أحمد بن يعقوب بن جعفر بن وهب  
٣٩ ) « تاريخ اليعقوبي » - المكتبة المرتضوية ، ١٣٥٨ هـ .

- **أبو يوسف** : ( ت ١٩٢ هـ ) يعقوب بن ابراهيم  
٤٠ ) « كتاب الخراج » - المطبعة السلفية ، ١٣٩٦ هـ .



ناتيا - المراجع الأجنبية :

- **Bell :**  
«Translation of the Greek Aphrodito Papyri», (Der Islam II) 1911.
- **Druker, A. & Peter, F. :**  
«The Practice of Management», Harper and Brothers Publisher — New York, 1954.
- **Frey, A.R. :**  
«Dictionary of Numismatic Names», A.N.S, 1917,
- **Gibb, H.:**  
The Arab Conquests in Central Asia», London, 1923.
- **Grohmann, A. :**  
«Arabic Papyri», Vol. III, Cairo, 1938.
- **Lane-Poole :**  
«A History of Egypt in the Middle Ages», London, 1925.
- **Milne, J.C. :**  
A History of Egypt under Roman Rule», London, 1924.
- **Miles, G.C. :**  
«Early Arabic Gloss Weights and Stamps», New York, 1948.
- **Van Berchem, M. :**  
«La propriété territoriale et l'impôt foncier sous les premiers Califes», Génève, 1886.  
«Une page nouvelle de l'Histoire d'Egypte», J.A.T,IX, Paris 1907,
- **Walker, Francis :**  
«Political Economy» New York, 1959.
- **Wiet, G. :**  
«L'Egypte Musulmane» (Précis de l'Histoire d'Egypte, Tome II), Le Caire, 1932.